ذِكْرُ مُجْمَلِ:

اعْتِقَادِ

عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْبُوعِ،

وَأَنَّهُ يَقُولُ، بِقَوْلِ: «وَحْدَةِ الْوُجُودِ»، وَالِاتِّحَادِ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ فِي: «صِفَةِ الصُّورَةِ»، وَهَذَا تَمْثِيلٌ، وَتَشْبِيهٌ مِنَ الْجَرْبُوعِ هَذَا: سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا [الإِسْرَاءُ: 43].

* وَهَذَا الْقَوْلُ مِثْلَ: قَوْلِ ابنِ عَرَبِيٍّ الصُّوفِيِّ الْمُلْحِدِ فِي: «صِفَةِ الكَلَامِ» حَيْثُ قَالَ:

وَكُلُّ كَلَامٍ فِي الْوُجُودِ كَلَامُهُ!
سَوَاءٌ عَلَيْنَا نَثْرُهُ وَنِظَامُهُ!

انْظُرْ: «إِبْطَالَ وَحْدَةِ الْوُجُودِ» لِابنِ تَيْمِيَّةَ (ص110).

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

سِلْسِلَةُ النَّصِيحَةِ الذَّهَبِيَّةِ لِلعَوْدَةِ إِلَى السَّلَفِيَّةِ
172
ذِكْرُ مُجْمَلِ:
اعْتِقَادِ
عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْبُوعِ

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٨ هـ ٢٠٢٦

مكتبة
أَهْلِ الحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

ذِكْرُ مُجْمَلِ:

اعْتِقَادِ

عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْبُوعِ،

وَأَنَّهُ يَقُولُ، بِقَوْلِ: «وَحْدَةِ الْوُجُودِ»، وَالِاتِّحَادِ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ فِي: «صِفَةِ الصُّورَةِ»، وَهَذَا تَمْثِيلٌ، وَتَشْبِيهٌ مِنَ الْجَرْبُوعِ هَذَا: سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا [الإِسْرَاءُ: 43].

* وَهَذَا الْقَوْلُ مِثْلَ: قَوْلِ ابنِ عَرَبِيِّ الصُّوفِيِّ الْمُلْحِدِ فِي: «صِفَةِ الكَلَامِ» حَيْثُ قَالَ:

وَكُلُّ كَلَامٍ فِي الْوُجُودِ كَلَامُهُ!
سَوَاءٌ عَلَيْنَا نَثْرُهُ وَنِظَامُهُ!

انْظُرْ: «إِبْطَالَ وَحْدَةِ الْوُجُودِ» لِابنِ تَيْمِيَّةَ (ص110).

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى كَشْفِ بَاطِلِ «عَبْدِ اللهِ الْجُرْبُوعِ»، فِي قَوْلِهِ، بِمَذْهَبِ: «وَحْدَةِ الْوُجُودِ»، وَمَذْهَبِ: «الاتِّحَادِيَّةِ الْمَلاَحِدَةِ»، بِقَوْلِهِ: عَنْ حَدِيثِ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»، «اللهُ هُوَ الْمُصَوِّرُ، وَكُلُّ صُورَةٍ هِيَ صُورَتُهُ!، وَالإِنْسَانُ الْمَضْرُوبُ هُوَ صُورَةُ الرَّحْمَنِ، وَآدَمُ صُورَةُ الرَّحْمَنِ!»، وَهَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ، لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ مِنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ، وَلَمْ يُفَسِّرْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، بِهَذَا التَّفْسِيرِ الْبَاطِلِ، وَهَذَا اعْتِقَادُ: «وَحْدَةِ الْوُجُودِ»، وَالاتِّحَادِ بَيْنَ الْخَالِقِ، وَالْمَخْلُوقِ فِي الصُّورَةِ، وَأَنَّهُ لاَ فَرْقَ بَيْنَ الْخَالِقِ، وَالْمَخْلُوقِ، فِيهَا، وَهَذَا فِيهِ تَشْبِيهٌ، وَتَمْثِيلٌ، فِي: «الصُّورَةِ»، وَهُوَ مَذْهَبُ: «الْمُشَبِّهَةِ»، وَ«الْمُمَثِّلَةِ»، فَهَذِهِ الْمَقَالاَتُ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا «الْجُرْبُوعُ»، وَأَمْثَالُهَا، هِيَ مِنْ أَعْظَمِ الْبَاطِلِ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَيهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَبَيَّنُوا خَطَرَهَا عَلَى الإِسْلاَمِ وَالْمُسْلِمِينَ

قَالَ عَبْدُ اللهِ الْجُرْبُوعُ: (قَالَ: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ؛ «إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ».

* هَذَا الْحَدِيثُ: أَوَّلًا، لَيْسَ كُلُّ طُرُقِهِ: صَحِيحَةً.

وَالأَصَحُّ: أَنَّهُ: «خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ»، رُبَّمَا هَذِهِ الرِّوَايَةُ: هِيَ الأَصَحُّ!.[1]

---

(١) هَذِهِ الرِّوَايَةُ: ضَعِيفَةٌ، لَا تَصِحُّ، وَالرِّوَايَاتُ الَّتِي تَرَكَهَا فِي: صِفَةِ «الصُّورَةِ»، أَصَحُّ مِنَ الرِّوَايَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا: «الْجُرْبُوعُ»، كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُهَا.

* وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ ضَعْفِهِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَأُصُولِهِ.

* لَكِنِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ(١) فِي الْمُرَادِ بِهِ، فِي قَوْلِهِ ﷺ: «**خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**»، هَذَا لَا إِشْكَالَ فِيهِ(٢)، لِمَاذَا: لِأَنَّ بِقَوْلِهِ ﷺ: «**لَا تَضْرِبُ الْوَجْهَ**»، لِأَنَّ هَذَا الَّذِي تَضْرِبُهُ، أَوِ الإِنْسَانُ الَّذِي تَضْرِبُهُ، خلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ، يَعْنِي: آدَمَ مَخْلُوقٌ عَلَىٰ صُورَةِ الْمَنْهِيِّ عَنْ ضَرْبِهِ، فَلَا إِشْكَالَ فِي ذَلِكَ.

---

(١) بَلْ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، هُوَ قَائِمٌ: عَلَىٰ أَنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَىٰ اخْتِلَافِ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي ذَلِكَ، بَعْدَ إِجْمَاعِ السَّلَفِ.

(٢) بَلْ مِنْ كَلَامِكَ الَّذِي بَعْدَهُ، يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ عِنْدَكَ: إِشْكَالٌ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ، لِأَنَّكَ ذَكَرْتَ: تَفْسِيرًا، مِنْ رَأْسِكَ، لَمْ يَقُلْ بِهِ: أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

* حَيْثُ جَعَلْتَ الضَّمِيرَ يَعُودُ عَلَىٰ آدَمَ، بِقَوْلِكَ: «**خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ؛ يَعْنِي: آدَمَ هُوَ مَخْلُوقٌ عَلَىٰ صُورَةِ الْمَنْهِيِّ عَنْ ضَرْبِهِ!**». اهـ

وَهَذَا تَفْسِيرٌ بَاطِلٌ: وَلَمْ تُوَضِّحْ، بِمِثْلِ: تَفْسِيرِ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ لِلحَدِيثِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١١ ص١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦١٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، يَعْنِي: عَلَىٰ صُورَةِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَلَمْ تَذْكُرْ قَوْلَ: أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُنَا؛ بِقَوْلِهِمْ: إِنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ.

* **وَلَقَدِ اشْتَدَّ نَكِيرُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ**: عَلَىٰ مَنْ تَأَوَّلَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَأَعَادَ الضَّمِيرَ فِيهِ: إِلَىٰ آدَمَ، أَوْ إِلَىٰ الْمَضْرُوبِ، وَنِسْبَتُهُ إِلَىٰ بِدْعَةِ: «**الْجَهْمِيَّةِ**».

وَانْظُرْ: «دِفَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالإِيمَانِ، عَنْ حَدِيثِ: خَلْقِ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ الدُّوَيْشِ (ص٣١)، وَ«عَقِيدَةَ أَهْلِ الإِيمَانِ فِي خَلْقِ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ حُمُودٍ التُّوَيجِرِيِّ (ص١٥)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ الإِيمَانِ بِصِحَّةِ حَدِيثِ: صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ حَمَّادٍ الأَنْصَارِيِّ (ص٥٨).

* لَكِنْ عِنْدَمَا قَالَ: «**عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ**»، هُنَا جَاءَ الإِشْكَالُ[1]، هَذِهِ الرِّوَايَةُ: فِي ثُبُوتِهَا: كَلَامٌ، لَكِنْ لَا إِشْكَالَ فِيهَا أَيْضًا.

* **كَيْفَ ذَلِكَ**: يَعْنِي هَذَا الْمَضْرُوبَ، نَجْمَعُ كُلَّ الرِّوَايَاتِ، هَذَا الْمَضْرُوبُ، وَجْهُهُ صُورَةُ الرَّحْمَنِ، أَوْ لَا؟.

* أَلَيْسَ اللهُ تَعَالَىٰ، هُوَ الْمُصَوِّرُ، وَكُلُّ صُورَةٍ، هِيَ صُورَتُهُ[2]، مِنْ هَذَا: الإِنْسَانِ: الْمَضْرُوبِ، الْمَنْهِيِّ عَنْ ضَرْبِهِ، أَيْضًا: هُوَ صُورَةُ الرَّحْمَنِ، وَآدَمُ صُورَةُ الرَّحْمَنِ[3]، مِنْ بَابِ: نِسْبَةِ الشَّيْءِ، إِلَىٰ فَاعِلِهِ، وَالصُّورَةِ، إِلَىٰ مُصَوِّرِهِ.

* فَآدَمُ خُلِقَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ، أَيْ: هَذِهِ الصُّورَةُ، الَّتِي اخْتَارَهَا الرَّحْمَنُ، ﴿فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾ [الِانْفِطَارُ: ٨]؛ هَذِهِ الصُّورَةُ، الَّتِي هِيَ صُورَةُ الرَّحْمَنِ، هِيَ الصُّورَةُ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا آدَمُ، وَلَا إِشْكَالَ.

---

(١) **سُبْحَانَ اللهِ**: بِالْعَكْسِ، لَوْ صَحَّ حَدِيثُ: «**عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ**»، لَأَزَالَ الإِشْكَالَ، عَنْ جَمِيعِ النَّاسِ، وَلَمْ يَسْتَشْكِلْهُ أَحَدٌ، لِوُضُوحِ ظَاهِرِهِ، فَكَيْفَ يَقُولُ فِيهِ: «**هُنَا جَاءَ الإِشْكَالُ**»، فَكَلِمَتُهُ هَذِهِ: كَلِمَةٌ، مُنْكَرَةٌ: بَتْرَاءُ.

* ثُمَّ يَقُولُ بَعْدُ: «**لَا إِشْكَالَ فِيهَا أَيْضًا**»، فَهُوَ يُنَاقِضُ نَفْسَهُ، كَعَادَتِهِ، فَمَرَّةً يَقُولُ: «**فِيهِ إِشْكَالٌ**»، وَمَرَّةً يَقُولُ: «**لَا إِشْكَالَ فِيهِ**»، وَهُوَ اضْطِرَابٌ وَاضِحٌ مِنْهُ!.

(٢) فَهَذَا غُلُوٌّ، وَجَهْلٌ فِي تَفْسِيرِ حَدِيثِ: «**الصُّورَةِ**»، وَهُوَ شَبِيهٌ بِاعْتِقَادِ: «**الْحُلُولِيَّةِ**»، وَلَمْ يُفَسِّرِ الْحَدِيثُ، مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، بِهَذِهِ التَّفَاسِيرِ، الَّتِي يُفَسِّرُهَا: «**الْجُرْبُوعُ**» هَذَا.

* **فَقَوْلُهُ**: «**اللهُ هُوَ الْمُصَوِّرُ، وَكُلُّ صُورَةٍ: هِيَ صُورَتُهُ**»، هَذَا بَاطِلٌ، وَفِيهِ الْقَوْلُ بِالتَّشْبِيهِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْمُمَثِّلَةِ، لِأَنَّهُ يُشَبِّهُ الْخَالِقَ بِالْمَخْلُوقِ فِي الصُّورَةِ مُطْلَقًا، فَهُوَ ذَهَبَ: أَنَّ كُلَّ صُورَةٍ فِي الْمَخْلُوقِينَ الآدَمِيِّينَ، فَهِيَ: صُورَةُ اللهِ تَعَالَىٰ، وَلَمْ يُفَسِّرْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، لِحَدِيثِ الصُّورَةِ، بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْمُخْزِيَةِ.

=

وَالْحَدِيثُ فِيهِ: خِلَافٌ كَبِيرٌ جِدًّا[1]، وَلَكِنْ: كَوْنُ اللهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، هَذَا أَصْلٌ قَطْعِيٌّ، يَعْنِي: أَصْلٌ قَطْعِيٌّ، بِمَعْنَىٰ: أَنَّ «**الأَشَاعِرَةَ**»، وَ«**الْمَاتُرِيدِيَّةَ**»، وَ«**الْمُعْتَزِلَةَ**»، وَ«**السَّلَفَ**»[2]، كُلُّهُمْ: عَلَىٰ هَذَا، لِذَلِكَ مَا جَعَلَهُمْ: يَقُولُونَ، إِلَّا أَنَّ عِنْدَهُمْ: أَصْلٌ قَطْعِيٌّ، أَنَّ اللهَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ.

---

* **وَهَذَا الْقَوْلُ**: أَيْضًا، هُوَ شَبِيهٌ، بِقَوْلِ عَقِيدَةِ: «**وَحْدَةِ الْوُجُودِ**»، لِأَنَّ فِيهِ ذَكَرَ: «**الْجُرْبُوعُ**»: اتِّحَادَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ فِي «**الصُّورَةِ**» مُطْلَقًا، تَعَالَىٰ اللهُ عَمَّا يَقُولُ هَذَا: «**الْجُرْبُوعُ**»، عُلُوًّا، كَبِيرًا.

وَانْظُرْ: «إِبْطَالَ وَحْدَةِ الْوُجُودِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ص٤٠ و٥٦ و٩٣ و٩٥ و٩٧ و٩٨ و١١١ و١١٥).

(٣) «**الْجُرْبُوعُ**» هَذَا تَائِهٌ فِي تَفْسِيرِ حَدِيثِ: «**الصُّورَةِ**»، فِي حَيْرَةٍ فِيهِ، لَا يَعْرِفُ كَيْفَ يُوَجِّهُ الْحَدِيثَ، وَلَا يَعْرِفُ كَيْفَ يُوَجِّهُ الَّذِينَ يَدْرُسُونَ عِنْدَهُ مِنَ السُّذَّجِ، حَيْثُ يَظُنُّونَ بِهِ أَنَّهُ عَلَىٰ شَيْءٍ مِنَ الْعِلْمِ النَّافِعِ، وَهُوَ لَيْسَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِنْهُ: ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [الْمُجَادَلَةُ: ١٨].

* **فَأَهْلُ الْعِلْمِ**: لَمْ يُفَسِّرُوا حَدِيثَ: «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**»، بِهَذِهِ التَّفَاسِيرِ الْبَاطِلَةِ، وَلَمْ يُثْبِتُوا: صِفَةَ: «**الصُّورَةِ**» للهِ تَعَالَىٰ، بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْبِدْعِيَّةِ.

* وَيَأْتِي ذِكْرُ التَّفْسِيرِ الصَّحِيحِ، لِحَدِيثِ: «**الصُّورَةِ**».

(١) **وَقَوْلُهُ**: «**وَالْحَدِيثُ فِيهِ: اخْتِلَافٌ كَبِيرٌ جِدًّا**»، هَذَا غُلُوٌّ، وَغَفْلَةٌ بَالِغَةٌ وَقَعَ فِيهَا، لِأَنَّ مَا اخْتُلِفَ فِيهِ، إِلَّا مِنْ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَإِلَّا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمِنْهُمُ: الصَّحَابَةُ وَمَنْ تَابَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي إِثْبَاتِ «**الصُّورَةِ**» فِي هَذَا الْحَدِيثِ للهِ تَعَالَىٰ، عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ.

(٢) وَهَذَا مِنْ عَجِيبِ أَمْرِ هَذَا الْمُدَّعِي، كَيْفَ يَقْرِنُ السَّلَفَ الصَّالِحَ؛ بِالْمُبْتَدِعَةِ: مِنَ «**الأَشَاعِرَةِ**»، وَ«**الْمَاتُرِيدِيَّةِ**»، وَ«**الْمُعْتَزِلَةِ**»، وَهُمْ خِلَافُ مَذْهَبِ السَّلَفِ، فِي «**تَوْحِيدِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ**»، فَهَذَا لَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ.

ثُمَّ ادَّعَىٰ: «**الْجُرْبُوعُ**»، أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُبْتَدِعَةَ، عِنْدَهُمْ «**أَصْلٌ قَطْعِيٌّ**»، لَمْ يُؤَوِّلُوا فِي «**الصِّفَاتِ**»، وَهُمْ: مِنَ الْمُؤَوِّلَةِ، وَالْمُحَرِّفَةِ فِي نُصُوصِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مِنْهَا «**صِفَةُ الصُّورَةِ**».

فَهَذَا لَوْنٌ آخَرُ، مِمَّا هُوَ مُتَلَبِّسٌ بِهِ، وَيَتَّهِمُ بِهِ غَيْرَهُ!.

فَكَيْفَ يَجْزِمُ الْجُرْبُوعُ: أَنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يُؤَوِّلُوا، وَهُمْ: أَصْلُ التَّأْوِيلِ الْفَاسِدِ!.

* الَّذِي يُنْكِرُهُ إِذَا ثَبَتَ، فَمَنْ أَنْكَرَهُ، أَنَا قَصْدِي أَنَّهُ، لَيْسَ إِنْكَارُهُ، لَا، إِذَا كَانَ الأَصْلُ قَطْعِيًّا، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُعَارَضَ الأَصْلُ الْقَطْعِيُّ، بِحَدِيثٍ، بِمَعْنَىٰ: ظَنِّيٍّ، أَوْ فِي نَصٍّ ظَنِيٍّ دِلَالَتُهُ.

* لِأَنَّ الأَصْلَ الظَّنِّيَّ، لَا يُمْكِنُ أَبَدًا، أَنْ يُعَارَضَ بِهِ: الْقَطْعِيُّ.

* **فَكَوْنُهُ؛ فِي سَنَدِهِ**: خِلَافٌ، كَوْنُهُ فِي رِوَايَاتِهِ: خِلَافٌ، فِي الْمُرَادِ بِهِ: خِلَافٌ، هَذَا يَجْعَلُ دِلَالَتَهُ: ظِنِّيَّةً[1]، لِأَنَّ مِنَ النُّصُوصِ، أَنَّهُ ثَابِتٌ فِي السَّنَدِ، وَأَنَّهُ: قَاطِعٌ فِي الدِّلَالَةِ، فَهَذَا قَوِيٌّ جِدًّا.

* أَمَّا إِذَا كَانَ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ، فَهُوَ لَا يُمْكِنُ أَنْ تُعَارِضَ بِهِ، لَكِنْ عَرَفْنَا أَنَّ لَهُ مَعْنًىٰ صَحِيحًا.

* فَلَعَلَّ هُنَاكَ كَلَامٌ فِيهِ نَظَرٌ مِنْ حَيْثُ السَّنَدُ، لَكِنَّ الأُمَّةَ تَلَقَّتْهُ بِالْقَبُولِ، يَعْنِي: تَلَقَّتْ مَعْنَاهُ[2]، فَكَوْنُهُمْ: تَكَلَّمُوا بِالسَّنَدِ، وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا فِي الْمَتْنِ). [3] **اهـ كَلَامُ الْجُرْبُوعِ.**

---

(١) كُلُّ كَلَامِهِ هَذَا، يَنْطَوِي عَلَىٰ جَهْلٍ بَالِغٍ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَهُوَ خَبْطٌ وَخَلْطٌ فِي الأُصُولِ.

* **وَكَلَامُهُ هَذَا**: ظَاهِرُهُ يُقَرِّرُ، بِنَفْيِ صِفَةِ: «**الصُّورَةِ**»، للهِ، وَلَمْ يُثْبِتْهَا، لَا مِنْ حَدِيثِ: «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**»، وَلَا مِنَ الأَدِلَّةِ الأُخْرَىٰ، فَلَمْ يَأْتِ بِهَا، وَلَمْ يَذْكُرْهَا فِي صِفَةِ: «**الصُّورَةِ**»، بَلْ جَعَلَهَا مِنَ الأَدِلَّةِ الظَّنِّيَّةِ؛ بِمِثْلِ قَوْلِ أَهْلِ الكَلَامِ.

* **وَيُعَارِضُ الْجُرْبُوعُ حَدِيثَ**: «**الصُّورَةِ**»، بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشُّورَىٰ: ١١]؛ كَأَنَّ فِي إِثْبَاتِهِ حَدِيثَ: «**الصُّورَةِ**»، تَشْبِيهَ اللهِ تَعَالَىٰ بِصُورَةِ الْمَخْلُوقِ، فَتَأَمَّلْ.

(٢) فَكَلَامُهُ كُلُّهُ، يَضْرِبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيُنَاقِضُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ غَيْرُ ضَابِطٍ لِلعِلْمِ النَّافِعِ.

* فَلَا نُرِيدُ التَّطْوِيلَ بِنَقْدِهِ، وَالْكَشْفِ عَنْ خَوَافِيهِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ الَّذِي ذَكَرْتُهُ، لِأُبَيِّنَ: «**لِلْجُرْبُوعِ**»، مَا يَقْطَعُ تَغْرِيرَهُ وَاغْتِرَارَهُ، وَيَدْفَعُ تَبَجُّحَهُ وَافْتِخَارَهُ.

(٣) «**التَّوَاصُلُ الْمَرْئِيُّ**»، بِعُنْوَانِ: «**شَرْحِ السُّنَّةِ لِلْبَرْبَهَارِيِّ**»، بِصَوْتِ: «**عَبْدِ اللهِ الْجُرْبُوعِ**»، فِي سَنَةِ: «**١٤٤٢هـ**».

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ الْجُرْبُوعُ: (نَحْنُ نَقُولُ: هَذَا الْحَدِيثُ صَحَّ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ، وَأَصَحُّ الطُّرُقِ هُوَ عَلَىٰ: «**صُورَةِ الرَّحْمَنِ**».

* **وَالإِشْكَالُ هُنَا**: وَمَعَ ذَلِكَ نَقُولُ: أَنَّ مَعْنَاهُ: صَحِيحٌ، لَكِنْ: لَوْ تَلَقَّتْهُ الأُمَّةُ بِالْقَبُولِ، لَا يُمْكِنُ أَبَدًا أَنْ يُعَارَضَ بِهِ: أَصْلٌ ثَابِتٌ، فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، هَلْ يُمْكِنْ هَذَا؟ هَذَا لَا يُمْكِنُ أَبَدًا.

* أَنْ يُرِيدَ أَنْ يُعَارِضَ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشُّورَىٰ: ١١]؛ أَوْ يَقَعَ فِي التَّشْبِيهِ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَهُوَ لَا شَكَّ أَشَدُّ: «**جَهْمِيَّةً**»، وَأَشَدُّ: «**ضَلَالًا**»، مِمَّنْ يُنْكِرُ الْحَدِيثَ أَصْلًا.

وَمِنْهُمْ: مَنْ قَالَ: «**عَلَىٰ صُورَتِهِ**»، بِمَعْنَىٰ: أَنَّ للهِ صُورَةً، يُثْبِتُ «**الصُّورَةَ**» للهِ تَعَالَىٰ، عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بِهِ.

وَالأَوَّلُ: أَقْرَبُ مِنْهُ، «**عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ**»، كُلُّ صُورَةٍ، هِيَ لِلرَّحْمَنِ[1]، أَوْ لَا، مَا فِي إِشْكَالٍ).[2] اهـ **كَلَامُ الْجُرْبُوعِ**.

* **وَكَلَامُهُ كُلُّهُ يَتَصَبَّبُ**: جَهْلًا بَاطِلًا، وَادِّعَاءً كَاذِبًا، وَفَهْمًا، أَعْوَجَ سَقِيمًا، فَلَيْسَ فِيهِ عِلْمٌ يُرَدُّ، أَوْ شُبْهَةٌ تُصَدُّ، إِلَّا عَلَىٰ سَبِيلِ كَشْفِ جَهْلِهِ لِلنَّاسِ فِي أُصُولِ الدِّينِ.

---

(١) **فَقَوْلُهُ**: «**كُلُّ صُورَةٍ هِيَ لِلرَّحْمَنِ**»، هَذَا فِيهِ تَشْبِيهٌ بِقَوْلِ: «**أَهْلِ الْوَحْدَةِ**»، وَ«**أَهْلِ الاتِّحَادِ**»، كَمَا سَبَقَ الرَّدُّ عَلَيهِ.

وَانْظُرْ: «إِبْطَالَ وَحْدَةِ الْوُجُودِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ص٩٧ و٩٨ و١١١).

(٢) «**التَّوَاصُلُ الْمَرْئِيُّ**»، بِعُنْوَانِ: «**شَرْحِ السُّنَّةِ لِلْبَرْبَهَارِيِّ**»، بِصَوْتِ: «**عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرْبُوعِ**»، فِي سَنَةِ: «**١٤٤٢هـ**».

قُلْتُ: فَانْظُرُوا -بِاللهِ عَلَيْكُمْ- إِلَىٰ هَذَا التَّلَاعُبِ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ الْبَيِّنِ، وَالتَّنَاقُضِ الْجَلِيِّ، وَكَأَنَّ هَذَا: «**الْجُرْبُوعَ**»، يَتَلَاعَبُ، بِعُقُولِ النَّاسِ، وَيَظُنُّهُمْ مُسْتَسْلِمِينَ لِكَلَامِهِ، مُسَلِّمِينَ بِرَأْيِهِ وَمَرَامِهِ.

وَقَدْ تَوَرَّطَ فِي ذَلِكَ، تَوَرُّطًا، عَظِيمًا لَا يَخْرُجُ مِنْهُ؛ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ الصَّادِقَةِ، عَنْ هَذَا الذَّنْبِ الْعَظِيمِ، الَّذِي تَلَطَّخَ بِهِ، وَافْتَضَحَ بِهِ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الْمُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ،

فَإِنَّ حَدِيثَ: «**خَلَقَ اللهُ تَعَالَىٰ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**»، فَالضَّمِيرُ يَعُودُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ خَلَقَ آدَمَ -عَلَيْهِ السَّلَام- عَلَىٰ صُورَتِهِ، وَيَجِبُ أَنْ نُؤْمِنَ بِصِفَةِ «**الصُّورَةِ**» للهِ تَعَالَىٰ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَىٰ» (ص١٤٨): (فَالْإِيمَانَ بِاللهِ يَتَضَمَّنُ الْإِيمَانَ بِصِفَاتِهِ). اهـ.

قُلْتُ: وَلَا عِبْرَةَ بِمَنْ تَأَوَّلَ الصُّورَةَ، وَزَعَمَ أَنَّ وَصْفَ اللهِ تَعَالَىٰ بِـ«**الصُّورَةِ**» يَقْتَضِي التَّشْبِيهَ، فَإِنَّ هَذَا الزَّعْمَ هُوَ التَّشْبِيهُ، إِذِ الْمُعَطِّلُ لَمْ يَفْهَمْ مِنْ صِفَاتِ الْخَالِقِ؛ إِلَّا كَمَا يَفْهَمُ مِنْ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الضَّمِيرَ؛ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «**عَلَىٰ صُورَتِهِ**» يَعُودُ عَلَىٰ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَدْ أَخْطَأَ وَأَحْدَثَ قَوْلاً، فِي الدِّينِ.

* فَإِثْبَاتُ «الصُّورَةِ» للهِ تَعَالَىٰ ثَابِتٌ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «**خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**»؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْقُرُونِ الْمُفَضَّلَةِ؛ لَمْ يَتَنَازَعُوا فِي كَوْنِ الضَّمِيرِ يَعُودُ عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ.

* **وَهَذَا الَّذِي فَهِمَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ** الَّذِينَ صَنَّفُوا فِي «السُّنَّةِ»، **فَإِنَّهُمْ** يَذْكُرُونَهُ مُحْتَجِّينَ بِهِ عَلَىٰ إِثْبَاتِ «**الصُّورَةِ**» للهِ تَعَالَىٰ بِمَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٥ ص٤٣٢)**: (مَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ فَإِنَّ التَّصْدِيقَ بِهِ وَاجِبٌ، وَالْأَقْوَالُ الْمُبْتَدَعَةُ تَضَمَّنَتْ تَكْذِيبَ كَثِيرٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَذَلِكَ يَعْرِفُهُ مَنْ عَرَفَ مُرَادَ الرَّسُولِ ﷺ وَمُرَادَ أَصْحَابِ تِلْكَ الْأَقْوَالِ الْمُبْتَدَعَةِ). اهـ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانِ الفَوْزَانُ فِي «الْإِرْشَادِ إِلَىٰ صَحِيحِ الِاعْتِقَادِ» (ص١٦٦): (**وَالْوَاجِبُ**: إِثْبَاتُ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَاعْتِقَادُ مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ مِنْ صِفَاتِ كَمَالِهِ وَنُعُوتِ جَلَالِهِ؛ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ، عَلَىٰ حَدِّ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّوْرَىٰ: ١١]). اهـ

قُلْتُ: **فَالْمُبْتَدِعُ الْجَهْمِيُّ** صَرَفَ الْحَدِيثَ عَنْ ظَاهِرِهِ **إِلَىٰ** مَعْنًىٰ لَيْسَ هُوَ الْمُرَادُ مِنَ الْحَدِيثِ، فَصَرَفَ الضَّمِيرَ إِلَىٰ أَنَّ الْمُرَادَ: «**صُورَةُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ**»، فَحَرَّفَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ.

* **فَإِذَا هَذَا مَعْنَاهُ**؛ فَأْتِ لَنَا بِدَلِيلٍ عَلَىٰ هَذَا الْمَعْنَىٰ وَهَذَا التَّفْسِيرِ لِلْحَدِيثِ، وَإِلَّا كَذَبْتَ فِي الدِّينِ[1][2] وَوَقَعْتَ فِي تَحْرِيفِهِ.

---

(١) إِذَنْ: يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُؤْمِنَ بِصِفَةِ: «**الصُّورَةِ**» للهِ تَعَالَىٰ بِمَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ، لِأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ، وَقَدْ أَخْبَرَ بِذَلِكَ عَنْ طَرِيقِ وَحْيِهِ لِرَسُولِهِ ﷺ، وَالرَّسُولُ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ للهِ تَعَالَىٰ صُورَةً تَلِيقُ بِهِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّوْرَىٰ: ١١].

(٢) وَانْظُرْ: «شَرْحَ الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَىٰ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (ص١٥٠).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَةُ: ٧٥].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المَائِدَةُ: ٤١].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ [المَائِدَةُ: ١٣].

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَىٰ» (ص١٥٣): (**وَهَكَذَا** نَقُولُ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اللهِ تَعَالَىٰ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْلَمُ النَّاسِ بِرَبِّهِ سُبْحَانَهُ، وَأَصْدَقُهُمْ خَبَرًا، وَأَنْصَحُهُمْ إِرَادَةً، وَأَفْصَحُهُمْ بَيَانًا، فَوَجَبَ قَبُولُ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَىٰ مَا هُوَ عَلَيْهِ). اهـ

قُلْتُ: وَالنَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَ عَنْ صِفَةِ «**الصُّورَةِ**» فِي سُنَّتِهِ، فَوَجَبَ قَبُولُ خَبَرِهِ عَلَىٰ مَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ.

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَىٰ» (ص٢٢٧): (وَكُلُّ نَصٍّ يَدُلُّ عَلَىٰ وُجُوبِ الْإِيمَانِ بِمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ، فَهُوَ دَالٌّ عَلَىٰ وُجُوبِ الْإِيمَانِ بِمَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ؛ لِأَنَّ مِمَّا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْأَمْرُ بِاتِّبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ وَالرَّدُّ إِلَيْهِ عِنْدَ التَّنَازُعِ، وَالرَّدُّ إِلَيْهِ يَكُونُ إِلَيْهِ نَفْسِهِ فِي حَيَاتِهِ، وَإِلَىٰ سُنَّتِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ). اهـ

* **وَالسَّلَفِيُّونَ** يُثْبِتُونَ «**الصُّورَةَ**» للهِ تَعَالَىٰ، إِثْبَاتًا بِلَا تَمْثِيلٍ، وَتَنْزِيهًا بِلَا تَعْطِيلٍ.

* وَقَدْ نَقَلْنَا عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي إِثْبَاتِ «**الصُّورَةِ**» للهِ تَعَالَىٰ، فَيَجِبُ إِثْبَاتُهَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَفِي الْأَحَادِيثِ الْأُخْرَىٰ، دُونَ تَحْرِيفٍ، أَوْ تَعْطِيلٍ، أَوْ تَأْوِيلٍ، أَوْ تَمْثِيلٍ.

قُلْتُ: وَإِنَّ مَنْ نَفَىٰ عَنِ اللهِ تَعَالَىٰ صِفَةً ثَابِتَةً (١)، فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ الْفِرْيَةَ، وَقَفَا مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَسَلَكَ مَسْلَكَ النُّفَاةِ «**الْجَهْمِيَّةِ**».

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «جَوَابِ الِاعْتِرَاضَاتِ الْمِصْرِيَّةِ» (ص١٦٦)؛ عَنْ حَدِيثِ «الصُّورَةِ»**: (وَلَيْسَ الْغَرَضُ تَعَدُّدَ طُرُقِهِ، وَإِنَّمَا الْغَرَضُ الْأَصْلِيُّ أَنَّ الْأَئِمَّةَ الْمُتَّفَقَ عَلَىٰ إِمَامَتِهِمْ فِي الْأُمَّةِ مَا زَالُوا يَرْوُونَهُ، وَلَا يُنْكِرُونَهُ، وَلَا يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَىٰ الْمَحْفُوظِ عَنْهُمْ ذَلِكَ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» (ج٢ ص١١١)**: (وَمَذْهَبُ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا: أَنْ يُوصَفَ اللهُ تَعَالَىٰ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ، يُثْبِتُونَ للهِ تَعَالَىٰ مَا أَثْبَتَهُ مِنَ الصِّفَاتِ، وَيَنْفُونَ عَنْهُ مُمَاثَلَةَ الْمَخْلُوقَاتِ، يُثْبِتُونَ لَهُ صِفَاتِ الْكَمَالِ، وَيَنْفُونَ عَنْهُ ضُرُوبَ الأَمْثَالِ، يُنَزِّهُونَهُ عَنِ النَّقْصِ وَالتَّعْطِيلِ، وَعَنِ التَّشْبِيهِ وَالتَّمْثِيلِ، إِثْبَاتٌ بِلَا تَشْبِيهٍ، وَتَنْزِيهٌ بِلَا تَعْطِيلٍ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشُّورَىٰ: ١١]؛ رَدٌّ عَلَىٰ الْمُمَثِّلَةِ: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَىٰ: ١١]؛ رَدٌّ عَلَىٰ الْمُعَطِّلَةِ). اهـ

---

(١) **قُلْتُ**: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: إِثْبَاتُ «**الصُّورَةِ**» للهِ تَعَالَىٰ، وَمَنْ نَفَاهَا؛ فَإِنَّمَا يَرُدُّ عَلَىٰ الرَّسُولِ ﷺ قَوْلَهُ.

* وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الضَّلَالِ وَأَشْنَعِهِ، **وَهَلْ هُنَاكَ**: أَعْظَمُ مِنْ هَذَا الْبَيَانِ، فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَىٰ صُورَتِهِ**».

قُلْتُ: وَ«**الجَهْمِيَّةُ**» لَمْ يَكْتَفُوا بِرَدِّ حَدِيثِ «**الصُّورَةِ**»، بَلْ رَدُّوا لِصِفَاتٍ كَثِيرَةٍ؛ وَكُلُّهَا قَدْ ثَبَتَتْ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الدَّالَّةِ عَلَىٰ إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ للهِ تَعَالَىٰ بِمَا تَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [الْبَقَرَةُ: ٨٥].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [النِّسَاءُ: ١٥٠].

قُلْتُ: «**الْجَهْمِيَّةُ**» يَقُولُونَ عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ بِالْأَقَاوِيلِ الْبَاطِلَةِ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ!

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأَنْعَامُ: ١١٢].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ [النُّورُ: ٤٠].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأَعْرَافُ: ١٨٠].

قُلْتُ: فَدَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَنَّ لِلهِ تَعَالَىٰ أَسْمَاءً وَصِفَاتٍ، فَيَجِبُ الْإِيْمَانُ بِتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللهِ تَعَالَىٰ[1].

---

(١) مِثْلُ: أَنْ يُنْكِرَ صُورَةَ اللهِ تَعَالَىٰ، فَهَذَا لَمْ يُؤْمِنْ بِاللهِ تَعَالَىٰ فِي الْإِسْلَامِ.

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَىٰ» (ص٢٥): (**الْإِيمَانُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ**: أَيْ بِانْفِرَادِهِ بِهَا، فَمَنْ أَنْكَرَ أَيَّاسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَىٰ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُحَقِّقِ الْإِيمَانَ بِاللهِ.

* **وَمَنْ أَنْكَرَ**: أَيَّ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُحَقِّقِ الْإِيمَانَ بِاللهِ تَعَالَىٰ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَىٰ» (ص١٢٢): (**وَالْإِلْحَادُ بِجَمِيعِ** أَنْوَاعِهِ مُحَرَّمٌ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ هَدَّدَ الْمُلْحِدِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأَعْرَافُ: ١٨٠]، وَمِنْهُ مَا يَكُونُ شِرْكًا، أَوْ كُفْرًا، حَسْبَمَا تَقْتَضِيهِ الْأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ). اهـ.

* وَأَعْلَنُوا بِهَذَا الِاعْتِقَادِ الْفَاسِدِ عَنْ ضَلَالِهِمْ فِي الْبُلْدَانِ، وَخُرُوجِهِمْ عَنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النِّسَاءُ: ٦٥].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجِنُّ: ٢٣].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النُّورُ: ٦٣].

قُلْتُ: وَمَنْ رَدَّ أَحَادِيثَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ وَغَيْرِهَا، فَقَدْ أَصَابَتْهُ الْفِتْنَةُ وَهَلَكَ مَعَ الْهَالِكِينَ، وَبَطَلَ سَعْيُهُ فِي الدِّيْنِ، وَلَا بُدَّ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإِسْرَاءُ: ٨١].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَىٰ الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ [الأَنْبِيَاءُ: ١٨].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ [سَبَأٌ: ٤٩].

قَالَ الْإِمَامُ ابنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مُخْتَصَرِ الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ» (ص٥٠٧): (وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ أَئِمَّةَ الْإِسْلَامِ لَمْ يَزَالُوا يُنْكِرُونَ عَلَىٰ مَنْ رَدَّ سُنَنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج١ ص٢٢٤): (فَعَلَىٰ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ إِذَا رَأَىٰ رَجُلًا، يَتَعَاطَىٰ شَيْئًا مِنَ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ مُعْتَقِدًا، أَوْ يَتَهَاوَنُ بِشَيْءٍ مِنَ السُّنَنِ: أَنْ يَهْجُرَهُ وَيَتَبَرَّأَ مِنْهُ، وَيَتْرُكَهُ حَيًّا وَمَيِّتًا، فَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَلَا يُجِيبُهُ إِذَا ابْتَدَأَ، إِلَىٰ أَنْ يَتْرُكَ بِدْعَتَهُ وَيُرَاجِعَ الْحَقَّ). اهـ.

وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

مِنَ السُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ السَّلَفِ فِي الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْمُفَضَّلَةِ، عَلَى أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» يَعُودُ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَحْمِلُونَ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَيُثْبِتُونَ بِهِ للهِ تَعَالَى «الصُّورَةَ» عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ، لاَ تُشْبِهُ صُورَةَ الْمَخْلُوقِ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ فِي الْكَيْفِيَّةِ.

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ أَهْلَ الحَدِيثِ يَحْمِلُونَ حَدِيثَ «**الصُّورَةَ**» عَلَىٰ ظَاهِرِهِ، وَيُثْبِتُونَ بِهِ للهِ تَعَالَىٰ «**الصُّورَةَ**» عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ، **وَيَقُولُونَ**: الضَّمِيرُ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**خَلَقَ اللهُ تَعَالَىٰ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**» يَعُودُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، **لِأَمْرَيْنِ**:

الْأَوَّلُ: لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي هَذَا البَابِ.

وَالثَّانِي: إِجْمَاعُ السَّلَفِ فِي الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْمُفَضَّلَةِ، عَلَىٰ عَوْدِ الضَّمِيرِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله **فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ»** (ج٦ ص٣٧٣): (وَالْكَلَامُ عَلَىٰ ذَلِكَ **أَنْ يُقَالَ**: لَمْ يَكُنْ بَيْنَ السَّلَفِ مِنَ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ نِزَاعٌ فِي **أَنْ يُقَالَ**: إِنَّ الضَّمِيرَ عَائِدٌ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، فَإِنَّهُ مُسْتَفِيضٌ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ عَنْ عَدَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَسِيَاقُ الأَحَادِيثِ كُلِّهَا تَدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ). اهـ

قُلْتُ: فَعَوْدُ الضَّمِيرِ إِلَىٰ الرَّحْمَنِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِجْمَاعٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَمْ يُخَالِفْ فِيهِ إِلَّا «**الْجَهْمِيَّةُ**» مُعَطِّلَةُ الصِّفَاتِ، وَذَلِكَ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْمُفَضَّلَةِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (ج٦ ص٣٧٦): (لَمَّا انْتَشَرَتِ «**الْجَهْمِيَّةُ**» فِي الْمَائَةِ الثَّالِثَةِ، **جَعَلَ طَائِفَةٌ** الضَّمِيرَ فِيهِ عَائِدًا إِلَىٰ غَيْرِ اللهِ تَعَالَىٰ). اهـ

قُلْتُ: فَأَهْلُ الْأَثَرِ قَدْ أَمْضَوا الْحَدِيثَ وَأَمَرُّوهُ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ، كَمَا جَاءَ فِي النَّصِّ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ، عَلَىٰ حَدِّ، قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَىٰ: ١١].

* **وَلَقَدِ اشْتَدَّ نَكِيرُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ** عَلَىٰ مَنْ تَأَوَّلَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَأَعَادَ الضَّمِيرَ فِيهِ إِلَىٰ آدَمَ، أَوْ إِلَىٰ الْمَضْرُوبِ، وَنِسْبَتِهِ إِلَىٰ بِدْعَةِ «**الْجَهْمِيَّةِ**».[1].

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ؛ فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (خَلَقَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (ج١١ ص١)، وَفِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٩٧٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (٢٦١٢)، و(٢٨٤١)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٣ ص٥٠٤)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٠ ص٣٨٤)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (٧١١)، و(٧١٢)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ عَلَىٰ

---

(١) وَانْظُرْ: «دِفَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْإِيْمَانِ، عَنْ حَدِيثِ: «خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ الدُّوَيْشِ (ص٣١)، وَ«عَقِيدَةَ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي خَلْقِ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ حُمُودِ التُّوَيْجِرِيِّ (ص١٥)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِصِحَّةِ حَدِيثِ: صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيِّ (ص٥٨).

التَّقَاسِيمِ وَالْأَنْوَاعِ» (٦١٦٢)، وَابْنُ مَنْدَهَ فِي «التَّوْحِيدِ» (ج١ ص٢٢٢)، وَفِي «الرَّدِّ عَلَىٰ الْجَهْمِيَّةِ» (ص٤٢)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٧ ص٣٩١)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «الْأَرْبَعِينَ فِي دَلَائِلِ التَّوْحِيدِ» (١٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ج٢ ص٧٥١ و٧٥٢)، وَالْقَسْطَلَّانِيُّ فِي «إِرْشَادِ السَّارِي» (ج١٣ ص٢٦٦)، وَابْنُ أَبِي صُفْرَةَ فِي «الْمُخْتَصَرِ النَّصِيحِ» (ج٣ ص٤١٥)، وَابْنُ الْبُخَارِيِّ فِي «مَشْيَخَتِهِ» (ج١ ص٢٠٨)، وَالْعَلَائِيُّ فِي «إِثَارَةِ الْفَوَائِدِ» (٨٥)، وَابْنُ ظَهِيرَةَ فِي «الْمَشْيَخَةِ» (ج٤ ص٢٢١٧ و٢٢١٨)، وَالْحِنَّائِيُّ فِي «الْحِنَّائِيَّاتِ» (ج٢ ص٨١٣)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمُنْتَظَمِ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأُمَمِ» (ج١ ص٢٠١)، وَفِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج٥ ص٢٧٧)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (ج٢ ص٢٥٩)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ وَإِثْبَاتِ صِفَاتِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ» (ج١ ص٩٣ و٩٤) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ الْأَزْدِيِّ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيرَةَ ﷺ بِهِ، وَهُوَ فِي «صَحِيفَةِ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ» (٥٩).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ مَنْدَهَ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ الْجَهْمِيَّةِ» (ص٤٢): «وَهَذَا حَدِيثٌ ثَابِتٌ بِاتِّفَاقٍ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْأَثَرِ».

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّخْشَبِيُّ فِي «تَخْرِيجِ الْفَوَائِدِ» (ج٢ ص٨١٣): «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ الصَّنْعَانِيِّ، بَصْرِيُّ الْأَصْلِ، نَزَلَ: «صَنْعَاءَ»، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج٥ ص٤٤٩): «وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيْزَانِ الِاعْتِدَالِ» (ج٢ ص٤١٩): «وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ».

وَذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (ج١ ص٨٨)، وَالْقُرْطُبِيُّ فِي «الْجَامِعِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج١ ص٣١٩)، وَ (ج٥ ص٣٠٠)، وَالسُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج١ ص٤٨).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «المُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (٢٦١٢)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (ج١ ص٨٤)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (ج٢٠ ص٨٠)، وَعَبْدُ الحَقِّ الْإِشْبِيلِيُّ فِي «الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٢٤٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ج٢ ص٧٥٨ و٧٥٩)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (٦٢٣) مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْمُثَنَّىٰ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ؛ فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ)**.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ الْمَهَرَةِ» (ج١٦ ص١١).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمه الله **فِي «مِيزَانِ الِاعْتِدَالِ» (ج٢ ص٤٢٠)**: «فَقَدْ رَوَاهُ هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمه الله **فِي «السِّيَرِ» (ج٥ ص٤٤٩)**: «وَرَوَاهُ قَتَادَةُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْمَرَاغِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ».

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٢٤٤)، وَالْحُمَيْدِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (١١٢١)، وَالْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (٧٦٦)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (٤٩٦)، و(١٠٥٢)، و(١١٠٠)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (٦٢٧٤)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ»

(٥٢٦)، وَعَبْدُ الْحَقِّ الْإِشْبِيلِيُّ فِي «الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٢٤٤)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٣٣٥٧)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج١٠ ص١١٨)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «المُسْنَدِ الصَّحِيحِ عَلَىٰ التَّقَاسِيمِ وَالأَنْوَاعِ» (٥٦٠٤)، و(٥٦٠٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٨ ص٣٢٧)، وَفِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ج٢ ص٧٥٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ؛ فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ)**.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَينِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمه الله **فِي «مِيزَانِ الِاعْتِدَالِ» (ج٢ ص٤٢٠)**: «وَرَوَاهُ شُعَيْبٌ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ».

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ حَمَّادُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ رحمه الله **فِي «تَعْرِيفِ أَهْلِ الْإِيمَانِ» (ص٦٠)**: **(أَمَّا مَعْنَىٰ** حَدِيثِ «الصُّورَةِ»، فَنَرُدُّ عِلْمَهُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ[1] وَرَسُولِهِ ﷺ، وَنَسْكُتُ كَمَا سَكَتَ السَّلَفُ؛ مَعَ الجَزْمِ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ). اهـ.

وَبَوَّبَ عَلَيهِ الْإِمَامُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْهَرَوِيُّ رحمه الله **فِي «الْأَرْبَعِينَ فِي دَلَائِلِ التَّوْحِيدِ» (ص٦٣)** بَابَ: إِثْبَاتِ الصُّورَةِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْبَغْدَادِيُّ فِي «السُّنَّةِ» (ج١ ص٥٣٣): «بَابٌ: فِي الْوَجْهِ، وَقَوْلِهِ ﷺ: خَلَقَ اللهُ تَعَالَىٰ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَىٰ صُورَتِهِ».

---

(١) وَمُرَادُ الشَّيْخِ: تَفْوِيضُ الْكَيْفِيَّةِ الَّتِي لَا يَعْلَمُ عَنْ حَقِيقَتِهَا إِلَّا اللهُ تَعَالَىٰ دُونَ الْمَعْنَىٰ، فَتَنَبَّه.

* وَمِمَّنْ بَوَّبَ بِهَذَا التَّبْوِيبِ الْإِمَامُ الْآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج٢ ص٢٩١): بَابُ: الْإِيمَانِ بِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ، بِلَا كَيْفٍ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٤٨٧): بَابُ الْإِيمَانِ بِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ، بِلَا كَيْفٍ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو يَعْلَىٰ الْفَرَّاءُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «إِبْطَالِ التَّأْوِيلَاتِ» (ص٩٣): (الْفَصْلُ الثَّانِي: فِي إِطْلَاقِ الْقَوْلِ بِأَنَّهُ تَعَالَىٰ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ، وَأَنَّ الْهَاءَ رَاجِعَةٌ عَلَىٰ الرَّحْمَنِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ إِثْبَاتِ «**الصُّورَةِ**» للهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ مَا تَلِيقُ بِجَلَالِهِ.

* **وَالضَّمِيرُ** فِي قَوْلِهِ ﷺ: «**عَلَىٰ صُورَتِهِ**» يَرْجِعُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، فَيَكُونُ **الْمَعْنَىٰ الصَّحِيحُ** أَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ «**صُورَةِ الرَّحْمَنِ**».

* **فَنُؤْمِنُ بِذَلِكَ** مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ، وَلَا تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ.

قَالَ الْإِمَامُ الْآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج٢ ص٢٩٢): (**هَذِهِ مِنَ السُّنَنِ الَّتِي** يَجِبُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ الْإِيمَانُ بِهَا، **وَلَا يُقَالُ فِيهَا**: كَيْفَ وَلِمَ؛ بَلْ تُسْتَقْبَلُ بِالتَّسْلِيمِ وَالتَّصْدِيقِ، وَتَرْكِ النَّظَرِ، كَمَا قَالَ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ)[1]. اهـ

---

(١) وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ دَلَالَةً وَاضِحَةً، أَنَّ الضَّمِيرَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: عَائِدٌ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ؛ إِذْ لَوْ كَانَ عَائِدًا إِلَىٰ غَيْرِ اللهِ تَعَالَىٰ، لَمَا أَدْخَلُوهُ فِي أُصُولِ الِاعْتِقَادِ.

وَانْظُرْ: «دِفَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْإِيمَانِ، عَنْ حَدِيثِ: «خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ الدُّوَيْشِ (ص٢٩ و٣٠)، وَ«إِبْطَالَ التَّأْوِيلَاتِ لِأَخْبَارِ الصِّفَاتِ» لِأَبِي يَعْلَىٰ الْفَرَّاءِ (ص٩٣).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتَاوَىٰ نُورٍ عَلَىٰ الدَّرْبِ» (ج١ ص٧٥) عَنِ الصُّورَةِ للهِ تَعَالَىٰ: (وَهَذَا لَا يَلْزَمُ مِنْهُ التَّشْبِيهُ وَالتَّمْثِيلُ... وَلَيْسَ الْمَعْنَىٰ التَّشْبِيهُ وَالتَّمْثِيلُ، بَلِ «**الصُّورَةُ**» الَّتِي للهِ تَعَالَىٰ غَيْرُ «**الصُّورَةِ**» الَّتِي لِلْمَخْلُوقِ... بَلْ للهِ تَعَالَىٰ صِفَاتُهُ سُبْحَانَهَ وَتَعَالَىٰ لَا يُشَابِهُهُ فِيهَا شَيْءٌ، بَلْ تَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَلِلْعَبْدِ صِفَاتُهُ الَّتِي تَلِيقُ بِهِ؛ صِفَاتٌ يَعْتَرِيهَا الْفَنَاءُ وَالنَّقْصُ وَالضَّعْفُ.

* **أَمَّا صِفَاتُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ** فَهِيَ كَامِلَةٌ، لَا يَعْتَرِيهَا نَقْصٌ وَلَا ضَعْفٌ، وَلَا فَنَاءٌ وَلَا زَوَالٌ، **وَلِهَذَا** قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَىٰ: ١١]). اهـ

قُلْتُ: فَأَمَّا مَنْ تَأَوَّلَ الْحَدِيثَ وَأَخْطَأَ، فَلَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، لِأَنَّ هَذَا التَّأْوِيلَ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَإِنْ صَدَرَ ذَلِكَ التَّأْوِيلُ عَنْ عَالِمٍ مَعْرُوفٍ مِثْلِ: الْإِمَامِ ابْنِ خُزَيْمَةَ وَغَيْرِهِ، فَإِنَّهُ يُفَسِّرُ ذَلِكَ بِذَلِكَ التَّأْوِيلِ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ أَحَدٌ.[1]

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «السِّيَرِ» (ج١٤ ص٣٧٤)؛ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ خُزَيْمَةَ: (وَكِتَابُهُ فِي «**التَّوْحِيدِ**» مُجَلَّدٌ كَبِيرٌ، وَقَدْ تَأَوَّلَ فِي ذَلِكَ حَدِيثَ: «**الصُّورَةِ**»، فَلْيَعْذُرْ مَنْ تَأَوَّلَ بَعْضَ الصِّفَاتِ، وَأَمَّا السَّلَفُ فَمَا خَاضُوا فِي التَّأْوِيلِ، بَلْ آمَنُوا وَكَفُّوا). اهـ

---

(١) وَانْظُرْ: «بَيَانَ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج٦ ص٣٧٣)، وَ «دِفَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْإِيمَانِ، عَنْ حَدِيثِ: خَلْقِ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ الدُّوَيْشِ (ص٣٤)، وَ «عَقِيدَةَ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي خَلْقِ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ حُمُّودِ التُّوَيْجِرِيِّ (ص٣٩ و٤٠ و٦١)، وَ «تَعْرِيفَ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِصِحَّةِ حَدِيثِ: صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيِّ (ص٥٨).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْكَرْجِيُّ رحمه الله : «**٥٣٢هـ**» **فِي كِتَابِهِ: «الْفُصُولِ فِي الْأُصُولِ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْفُحُولِ، إِلْزَامًا لِذَوِي الْبِدَعِ وَالْفُضُولِ» (ج٦ ص٤٠٤- تَلْبِيسُ الْجَهْمِيَّةِ)**: (فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنِ السَّلَفُ صَحَابِيًّا نَظَرْنَا فِي تَأْوِيلِهِ، فَإِنْ تَابَعَهُ عَلَيْهِ الْأَئِمَّةُ الْمَشْهُورُونَ مِنْ نَقَلَةِ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ، وَوَافَقَهُ الثِّقَاتُ الْأَثْبَاتُ تَابَعْنَاهُ وَوَافَقْنَاهُ.

* فَإِنَّهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِجْمَاعًا حَقِيقَةً إِلَّا أَنَّ فِيهِ مُشَابَهَةَ الْإِجْمَاعِ؛ إِذْ هُوَ سَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَوَافُقُ الْمُتَّقِينَ الَّذِينَ لَا يَجْتَمِعُونَ عَلَىٰ الضَّلَالَةِ، وَلِأَنَّ الْأَئِمَّةَ لَوْ لَمْ يَعْلَمُوا ذَلِكَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ وَالصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، لَمْ يُتَابِعُوهُ عَلَيْهِ.

* فَأَمَّا تَأْوِيلُ مَنْ لَمْ يُتَابِعْهُ عَلَيْهِ الْأَئِمَّةُ فَغَيْرُ مَقْبُولٍ، وَإِنْ صَدَرَ ذَلِكَ التَّأْوِيلُ عَنْ إِمَامٍ مَعْرُوفٍ غَيْرِ مَجْهُولٍ؛ نَحْوُ مَا يُنْسَبُ إِلَىٰ **أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ** رحمه الله مِنْ تَأْوِيلِ الْحَدِيثِ: «**خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**»؛ فَإِنَّهُ يُفَسِّرُ ذَلِكَ بِذَلِكَ التَّأْوِيلِ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ عَلَيْهِ مَنْ قَبْلَهُ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، لِمَا رَوَيْنَا عَنْ أَحْمَدَ رحمه الله، وَلَمْ يُتَابِعْهُ أَيْضًا مَنْ بَعْدَهُ... فَهَذَا وَأَمْثَالُ ذَلِكَ لَا نَقْبَلُهُ وَلَا نَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، بَلْ نُوَافِقُ وَنُتَابِعُ مَا اتَّفَقَ الْجُمْهُورُ عَلَيْهِ)[1]. اهـ

قُلْتُ: وَهَؤُلَاءِ تَوَهَّمُوا أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «**خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**» يَسْتَلْزِمُ التَّمْثِيلَ، وَهَذَا بَاطِلٌ قَطْعًا، لِأَنَّ إِثْبَاتَ الْحَدِيثِ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ لَا يَسْتَلْزِمُ التَّمْثِيلَ، لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ:

---

(١) ثُمَّ هُوَ لَمْ يُنْكِرْ صِفَةَ «**الْوَجْهِ**» للهِ تَعَالَىٰ؛ «**كَالْجَهْمِيَّةِ**» الْمُعَطِّلَةِ، وَإِنَّمَا ضَعُفَ رَأْيُهُ عَنْ إِثْبَاتِ: «**الصُّورَةِ**» بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَإِمْرَارُهُ كَمَا جَاءَ كَسَائِرِ الْأَحَادِيثِ.

وَانْظُرْ: «الِاحْتِجَاجَ بِالْآثَارِ السَّلَفِيَّةِ عَلَىٰ إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ الْإِلَهِيَّةِ» لِلْحَمْدَانِ (ص٣٨٦).

﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَىٰ: ١١]، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ النُّصُوصِ الدَّالَّةِ عَلَىٰ أَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ لَا مُمَاثِلَ لَهُ.(١)

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو يَعْلَىٰ الْفَرَّاءُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «إِبْطَالِ التَّأْوِيلَاتِ» (ص٩٣): (وَيُطْلَقُ الْقَوْل فِي صُورَةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَىٰ صُورَتِهِ سُبْحَانَهُ، لَا عَلَىٰ طَرِيقِ التَّشْبِيهِ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَتَاوَىٰ نُورٍ عَلَىٰ الدَّرْبِ» (ج١ ص٧٤): (وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ التَّأْوِيلَ لَا يَجُوزُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، بَلِ الْوَاجِبُ إِمْرَارُ آيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيثِهَا كَمَا جَاءَتْ.

* لَكِنْ مَعَ الْإِيمَانِ بِأَنَّهَا حَقٌّ، وَأَنَّهَا صِفَاتٌ للهِ تَعَالَىٰ لَائِقَةٌ بِهِ سُبْحَانَهُ...فَمَعَانِي الصِّفَاتِ مَعْلُومَةٌ، يَعْلَمُهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَة... كُلُّهَا مَعْلُومَةٌ للهِ سُبْحَانَهُ، لَكِنَّهَا لَا تُشَابِهُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، يَقُولُ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ [النَّمْلُ: ٧٤]، وَيَقُولُ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَىٰ: ١١]). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَىٰ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج١٣ ص٥٦٥): (**اللهُ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي هِيَ «صُورَةُ اللهِ»** وَصِفَتُهُ.

* وَلَكِنْ لَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِ عَلَىٰ «**صُورَتِهِ**» أَنْ يَكُونَ مُمَاثِلًا لَهُ، فَإِنَّ الشَّيْءَ قَدْ يَكُونُ عَلَىٰ صُورَةِالشَّيْءِ مِنْ حَيْثُ الْجُمْلَةِ، لَا مِنْ حَيْثُ التَّفْصِيلِ.

---

(١) وَانْظُرْ: «التَّعْلِيقَ عَلَىٰ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (ج١٣ ص٥٦٤ و٥٦٥).

* **وَضَرَبُوا لِذَلِكَ** مَثَلًا بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «أَخْبَرَ أَنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ وُجُوهُهُمْ عَلَىٰ صُورَةِ القَمَرِ»، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُمْ لَمْ يُمَاثِلُوا الْقَمَرَ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، فَالْقَمَرُ لَيْسَ فِيهِ أَنْفٌ وَلَا عَيْنٌ وَلَا فَمٌ.

* وَهُمْ فِيهِمْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ، لَكِنَّهُمْ عَلَىٰ «**صُورَةِ الْقَمَرِ**» مِنْ حَيْثُ الْجُمْلَةِ، وَحِينَئِذٍ نَأْخُذُ بِظَاهِرِ الْحَدِيثِ، وَنَأْخُذُ بِالنَّفْيِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشُّورَىٰ: ١١]، وَنَكُونُ عَمِلْنَا بِالنُّصُوصِ كُلِّهَا، وَهَذَا قَوِيٌّ جِدًّا). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ»** (ج٦ ص٣٧٣): **(لَمْ يَكُنْ بَيْنَ السَّلَفِ مِنَ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ نِزَاعٌ فِي أَنَّ الضَّمِيرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَائِدٌ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ**، وَلَكِنْ لَمَّا انْتَشَرَتِ «**الْجَهْمِيَّةُ**» فِي الْمَائَةِ الثَّالِثَةِ، جَعَلَ طَائِفَةٌ **الضَّمِيرَ فِيهِ عَائِدًا إِلَىٰ غَيْرِ اللهِ تَعَالَىٰ**؛ حَتَّىٰ نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ طَائِفَةٍ **مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمَعْرُوفِينَ بِالْعِلْمِ وَالسُّنَّةِ** فِي عَامَّةِ أُمُورِهِمْ، كَـ«**أَبِي ثَوْرٍ**»، وَ«**ابْنِ خُزَيْمَةَ**»، وَ«**أَبِي الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيِّ**» وَغَيْرِهِمْ، وَلِذَلِكَ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ أَئِمَّةُ الدِّيْنِ وَغَيْرُهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ). اهـ

قُلْتُ: فَهَذَا الْحَدِيثُ وَرَدَ فِيهِ التَّخْصِيصُ وَالْبَيَانُ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ خَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَىٰ صُورَتِهِ ؛ يَعْنِي عَلَىٰ صُورَةِ اللهِ تَعَالَىٰ.

* وَقَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ الصَّالِحُ فِي الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْمُفَضَّلَةِ عَلَىٰ عَوْدِ الضَّمِيرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ.[1]

---

(١) وَانْظُرْ: «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» لِابْنِ أَبِي يَعْلَىٰ (ج٣ ص٤٥)، وَ«دِفَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْإِيمَانِ، عَنْ حَدِيثِ: خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ الدُّوَيْشِ (ص٢٦)، وَ«عَقِيدَةَ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي خَلْقِ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ =

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ الدُّوَيْشُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «دِفَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْإِيمَانِ» (ص٣٥): (... أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «**عَلَىٰ صُورَتِهِ**» يَرْجِعُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَهُوَ بِمَعْنَىٰ قَوْلِهِ ﷺ: «**عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ**»). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتَاوَىٰ نُورٍ عَلَىٰ الدَّرْبِ» (ج١ ص٧٣): (**وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ** الْمَعْرُوفُونَ بِعَقِيدَتِهِمُ النَّقِيَّةِ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يُئَوِّلُونَ، وَإِنَّمَا يُمِرُّونَ آيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيثَهَا كَمَا جَاءَتْ، بِغَيرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ... كُلِّهَا يُمِرُّونَهَا، كَمَا جَاءَتْ مَعَ الْإِيمَانِ بِأَنَّهَا حَقٌّ وَأَنَّهَا صِفَاتٌ لِرَبِّنَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، يَجِبُ إِثْبَاتُهَا لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَلَىٰ الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ). اهـ

قُلْتُ: فَعَوْدُ الضَّمِيرِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِيهِ إِجْمَاعٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.[1]

قَالَ الْإِمَامُ الْآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج٢ ص٢٩٢)؛ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ الزُّبَيْرِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَدْ سُئِلَ عَنْ مَعْنَىٰ هَذَا الْحَدِيثِ؛ فَذَكَرَ مِثْلَ مَا قِيلَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: (نُؤْمِنُ بِهَذِهِ الْأَخْبَارِ الَّتِي جَاءَتْ كَمَا جَاءَتْ، وَنُؤْمِنُ بِهَا إِيمَانًا، وَلَا نَقُولُ: كَيْفَ،

حُمُودِ التُّوَيْجِرِيِّ (ص٢١٩)، وَ«فَتَاوَىٰ نُورٍ عَلَىٰ الدَّرْبِ» لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ (ج١ ص٧٥)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِصِحَّةِ حَدِيثِ: صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيِّ (ص٦٠ و٦١).

(١) لَمْ يُخَالِفْ فِيهِ إِلَّا «**الْجَهْمِيَّةُ**» مُعَطِّلَةُ الصِّفَاتِ، وَذَلِكَ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْمُفَضَّلَةِ.

وَانْظُرْ: «بَيَانَ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج٦ ص٣٧٦)، وَ«السُّنَّةَ» لِأَبِي بَكْرٍ الْبَغْدَادِيِّ (ج٢ ص٥٣٨)، وَ«عَقِيدَةَ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي خَلْقِ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ حُمُودِ التُّوَيْجِرِيِّ (ص٥٥)، وَ«فَتَاوَىٰ نُورٍ عَلَىٰ الدَّرْبِ» لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ (ج١ ص٧٣).

وَلَكِنْ نَنْتَهِي فِي ذَلِكَ إِلَىٰ حَيْثُ انْتُهِيَ بِنَا، فَنَقُولُ فِي ذَلِكَ مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ كَمَا جَاءَتْ). اهـ

قُلْتُ: وَقَدْ حَاوَلَ «**الْمُبْتَدِعُ**» تَحْرِيفَ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ ظَاهِرِهِ بِصَرْفِ الضَّمِيرِ إِلَىٰ غَيْرِ اللهِ تَعَالَىٰ، فَصَرَفَهُ إِلَىٰ «**آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ**»؛ فَأَبْطَلَ مَا دَلَّ عَلَيهِ الْحَدِيثُ، وَوَقَعَ فِي مَذْهَبِ «**الْجَهْمِيَّةِ**»، وَابْتَدَعَ فِي الدِّيْنِ وَلَا بُدَّ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ.

فَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ: «لَا تُقَبِّحُوا الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ»، أَلَيْسَ تَقُولُ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ؟، قَالَ أَحْمَدُ: «صَحِيحٌ» قَالَ ابْنُ رَاهَوَيْهِ: «صَحِيحٌ» وَلَا يَدَعُهُ إِلَّا مُبْتَدِعٌ، أَوْ ضَعِيفُ الرَّأْيِ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «الْمَسَائِلِ» (٣٢٩٠)، وَأَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٥٣٧)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَىٰ» (٢٧٨٤)، وَالخَلَّالُ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٣١٦)، وَالْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (٦٩٥)؛ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الجَهْمِيَّةِ» (ج٦ ص٤١٣).

وَعَنْ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: (مَنْ قَالَ إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ آدَمَ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَأَيُّ صُورَةٍ كَانَتْ لِآدَمَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ؟).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَىٰ» (٢٧٨٥)، وَأَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٥٣٨)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «إِبْطَالِ التَّأْوِيلَاتِ» (٥٧)، وَابْنُ أَبِي يَعْلَىٰ فِي «طَبَقَاتِ

الْحَنَابِلَةِ» (ج٢ ص٣٣٦)، وَالخَلَّالُ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٣١٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَحْيَىٰ، وَحَمْدَانَ الْوَرَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي طَالِبٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

* وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي يَعْلَىٰ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج٣ ص٢٣٣) مِنْ وَجْهٍ آخَرَ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي يَعْلَىٰ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج١ ص٢٣٦) مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، بِرِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبَانٍ الْمَوْصِلِيِّ فِي «مَسَائِلِهِ»، وَفِيهِ **قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: (هَذَا كَلَامُ سُوءٍ، هَذَا كَلَامُ «جَهْمٍ»، هَذَا جَهْمِيٌّ، لَا تَقْرَبُوهُ)**.

وَأَوْرَدَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الِاعْتِدَالِ» (ج٢ ص٦٠٣) مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو يَعْلَىٰ الْفَرَّاءُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِبْطَالِ التَّأْوِيلَاتِ» (ص١٠١): (وَقَدْ صَرَّحَ أَحْمَدُ بِإِبْطَالِ الْقَوْلِ أَنَّ الْهَاءَ عَائِدَةٌ عَلَىٰ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ فِي رِوَايَةِ أَبِي طَالِبٍ: **«مَنْ قَالَ إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ آدَمَ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَأَيُّ صُورَةٍ كَانَتْ لِآدَمَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ؟»**). اهـ

وَعَنْ يَعْقُوبَ بنِ بُخْتَانَ[1]: **(أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللهِ: أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، سُئِلَ: عَنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ صلىٰ الله عليه وسلم: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ»، فَقَالَ: لَا تُفَسِّرُهُ، مَا لَنَا أَنْ نُفَسِّرَهُ، كَمَا جَاءَ الحَدِيثُ)**.

---

(١) هُوَ أَبُو يُوسُفَ: يَعْقُوبُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ بُخْتَانَ، وَهُوَ ثِقَةٌ، مِنْ أَصْحَابِ الإِمَامِ أَحْمَدَ.

انْظُرْ: «طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ» لِابنِ أَبِي يَعْلَىٰ (ج٢ ص٥٥٤)، وَ«المَقْصَدَ الأَرْشَدَ» لِابنِ مُفْلِحٍ (ج٣ ص١٢١)، وَ«مَنَاقِبَ الإِمَامِ أَحْمَدَ» لِابنِ الجَوْزِيِّ (ص١٤٣).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الخَلَّالُ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٣١٧)؛ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الجَهْمِيَّةِ» (ج٦ ص٤١٤).

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ المَرُّوذِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهِ: (كَيْفَ تَقُولُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صلىٰ الله عليه وسلم: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ»؟ قَالَ: الأَعْمَشُ يَقُولُ: عَنْ حَبِيبِ بنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صلىٰ الله عليه وسلم: «عَلَىٰ صُورَتِهِ»، فَنَقُولُ: كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الخَلَّالُ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٣١٧)؛ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الجَهْمِيَّةِ» (ج٦ ص٤١٥).

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ المَرُّوذِيِّ قَالَ: أَظُنُّ أَنِّي ذَكَرْتُ؛ لأَبِي عَبْدِ اللهِ، عَنْ بَعْضِ المُحَدِّثِينَ بِالْبَصْرَةِ، أَنَّهُ قَالَ: (قَوْلُ النَّبِيِّ صلىٰ الله عليه وسلم: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ»، قَالَ: صُورَةُ الطِّينِ، قَالَ: هَذَا جَهْمِيٌّ، وَقَالَ: نُسَلِّمُ لِلْخَبَرِ كَمَا جَاءَ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الخَلَّالُ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٣١٧)؛ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الجَهْمِيَّةِ» (ج٦ ص٤١٦).

وَقَالَ زَكَرِيَّا بْنُ الْفَرَجِ: قُلْتُ لِعَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ الْوَرَّاقِ؛ وَقَدْ تَكَلَّمَ قَوْمٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ»، فَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَنْ لَمْ يَقُلْ: إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي يَعْلَىٰ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج٢ ص٩٠)؛ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: فَمَذْهَبُ سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيثِهَا: إِثْبَاتُ مَعَانِيهَا للهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ مُرَادِ اللهِ تَعَالَىٰ، لِأَنَّهُ أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ مِنْ خَلْقِهِ.

* وَكَذَلِكَ مَا ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مِمَّا وَصَفَ بِهِ رَبَّهُ تَعَالَىٰ، فَهُوَ أَعْلَمُ الْخَلْقِ بِمَا يَلِيقُ بِجَلَالِ اللهِ.

* كُلُّ ذَلِكَ عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ، مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ، وَلَا تَشْبِيهٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، بَلْ عَلَىٰ أَسَاسِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَىٰ: ١١].

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ مَنْهَجُ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي إِثْبَاتِ آيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيثِهَا، فَإِنَّ الْخَيْرَ كُلَّ الْخَيْرِ فِي اتِّبَاعِ سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، لَا سِيَّمَا أَهْلُ الْقُرُونِ الْمُفَضَّلَةِ.[1]

---

(١) وَانْظُرْ: «التَّمْهِيدَ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج٧ ص١٤٧ و١٤٨ و١٤٩)، وَ«تَأْوِيلَ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ قُتَيْبَةَ (ص٤١٥)، وَ«الْحُجَّةَ فِي بَيَانِ الْمَحَجَّةِ» لِلْأَصْبَهَانِيِّ (ج٢ ص٣١١)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ الْإِيمَانِ؛ بِصِحَّةِ حَدِيثِ:

=

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «التَّمْهِيدِ»** (ج٧ ص١٤٨): (**الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ** السُّنَّةِ، وَأَئِمَّةُ الْفِقْهِ وَالْأَثَرِ، فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَمَا أَشْبَهَهَا: الْإِيمَانُ بِمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا، وَالتَّصْدِيقُ بِذَلِكَ، وَتَرْكُ التَّحْدِيدِ، وَالكَيْفِيَّةِ فِي شَيْءٍ مِنْهُ). اهـ

*** وَذَكَرَ الْإِمَامُ الْبَرْبَهَارِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ **فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ»** (ص٦٧ و٦٨) **أَحَادِيثَ مِنْهَا:** «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**»، **ثُمَّ قَالَ**: (فَإِنَّ الْإِيمَانَ بِهَذَا وَاجِبٌ، فَمَنْ فَسَّرَ شَيْئًا مِنْ هَذَا بِهَوَاهُ أَوْ رَدَّهُ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ص٢٠٨): (إِثْبَاتُ «**الصُّورَةِ**» للهِ عَزَّ وَجَلَّ، فِي قَوْلِهِ ﷺ: «**خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**»[1]). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «تَأْوِيلِ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ»** (ص٤١٥): (**وَالَّذِي عِنْدِي**: أَنَّ الصُّورَةَ لَيْسَتْ بِأَعْجَبَ مِن «**الْيَدَيْنِ**» وَ«**الْأَصَابِعِ**» وَ«**الْعَيْنِ**»، وَإِنَّمَا وَقَعَ الْإِلْفُ لِتِلْكَ لِمَجِيئِهَا فِي الْقُرْآنِ، وَوَقَعَتِ الْوَحْشَةُ مِنْ هَذِهِ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَأْتِ فِي الْقُرْآنِ، وَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِالْجَمِيعِ، وَلَا نَقُولُ فِي شَيْءٍ مِنْهُ بِكَيفِيَّةٍ وَلَا حَدٍّ). اهـ

قُلْتُ: وَمَعَ ثُبُوتِ صِحَّةِ الْحَدِيثِ وَطُرُقِهِ؛ إِلَّا أَنَّ الْإِمَامَ ابْنَ خُزَيْمَةَ رَحِمَهُ اللهُ قَدْ أَنْكَرَهُ، وَلَا وَجْهَ لِإِنْكَارِهِ لِذَلِكَ، وَذَهَبَ إِلَىٰ الْقَوْلِ بِإِعَادَةِ الضَّمِيرِ فِي حَدِيثِ «**الصُّورَةِ**» عَلَىٰ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَمْ يُصِبْ فِي هَذَا التَّأْوِيلِ.[2]

صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيِّ (ص٦٠ و٦٢)، وَ«الرَّدَّ عَلَىٰ الْمُبْتَدِعَةِ» لِابْنِ الْبَنَّاءِ (ص٧٤ و٧٥)، وَ«عَقِيدَةَ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي خَلْقِ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ التُّوَيْجِرِيِّ (ص٣٢ و٣٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٥٨٧٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٨٤١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) انْظُرْ: «التَّوْحِيدَ» لِابْنِ خُزَيْمَةَ (ج١ ص٨١ و٩٤)، وَ«التَّوْحِيدَ» لِابْنِ مَنْدَه (ج١ ص٢٢٤).

وَقَدْ أَوَّلَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ فِي «الْمُفْهِمِ» (ج٦ ص٥٩٧) عِنْدَ شَرْحِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ: (أَيْ: عَلَىٰ صُورَةِ وَجْهِ الْمَضْرُوبِ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ هُوَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ). اهـ

* **وَقَدْ نَاقَشَ الْإِمَامُ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ التَّأْوِيلَاتِ الْبَاطِلَةَ**[1] **فِي كِتَابِهِ: «تَأْوِيلِ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» (ص٤١١ و٤١٢ و٤١٣ و٤١٤)**، الَّتِي قِيلَتْ فِي الْحَدِيثِ، وَأَبْطَلَهَا.[2]

قُلْتُ: فَأَصَابَ الْإِمَامُ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، وَأَجْرَىٰ الْحَدِيثَ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ، وَأَنَّ للهِ تَعَالَىٰ صُورَةً تَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ، لَا تُشْبِهُ صُورَةَ الْمَخْلُوقِ.

* وَقَدْ بَيَّنَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: **«عَلَىٰ صُورَتِهِ»** يَعُودُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ.[3]

وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

---

(١) وَهَذِهِ التَّأْوِيلَاتُ لَا يَخْفَىٰ فَسَادُهَا، وَهِيَ مِنْ جِنْسِ تَأْوِيلَاتِ الْمُبْتَدِعَةِ مِنَ **«الْجَهْمِيَّةِ»**، وَ**«الْمُعْتَزِلَةِ»**، وَ**«الْأَشَاعِرَةِ»**، وَغَيْرِهِمْ.

وَانْظُرْ: «الْمُفْهِمَ» لِلْقُرْطُبِيِّ (ج٦ ص٥٩٧)، وَ«الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ج٢ ص٧٥٢ و٧٥٣)، وَ«إِكْمَالَ الْمُعْلِمِ» لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (ج٨ ص٤٢)، وَ«فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٥ ص٢١٧)، وَ«أَعْلَامَ الْحَدِيثِ» لِلْخَطَّابِيِّ (ج٣ ص٢٢٢٧)، وَ«الْفَتَاوَىٰ الْحَدِيثِيَّةِ» لِلْهَيْتَمِيِّ (ص١٠٨)، وَ«شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج١٦ ص١٦٥)، وَ«الصَّحِيحَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج١٤ ص٣٣).

(٢) وَانْظُرْ: «عَقِيدَةَ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي خَلْقِ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ التُّوَيْجِرِيِّ (ص١٢ و١٣ و١٤ و١٥ و١٦ و١٧)، وَ«إِبْطَالَ التَّأْوِيلَاتِ، لِأَخْبَارِ الصِّفَاتِ» لِأَبِي يَعْلَىٰ (ص١٠١).

(٣) وَانْظُرْ: «عَقِيدَةَ أَهْلِ الإِيمَانِ فِي حَدِيثِ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ التُّوَيْجِرِيِّ (ص٣)، وَ«فَتَاوَىٰ نُورٍ عَلَىٰ الدَّرْبِ» لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ (ج١ ص٧٥).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (ج١ ص٤١٥) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيرٍ اللَّيْثِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: وَأَئِمَّةُ الْحَدِيثِ فَهِمُوا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «**عَلَىٰ صُورَتِهِ**» إِنَّمَا هُوَ عَائِدٌ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، فَرَوَوْهُ عَلَىٰ مَا فَهِمُوهُ، وَكُلُّ رُوَاةِ هَذَا الْإِسْنَادِ أَئِمَّةٌ، فَالْأَخْذُ بِمَا فَهِمُوهُ أَوْلَىٰ مِنَ الْأَخْذِ بِتَأْوِيلَاتِ الْمُتَأَخِّرِينَ لِلْحَدِيثِ، فَافْطَنْ لِهَذَا.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «الْحُجَّةِ» (ج٢ ص٣١١)**: (**وَالْإِيمَانُ** بِمَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَىٰ كَـ«**الْيَدِ**»، وَ«**الْإِتْيَانِ**»، وَ«**الْمَجِيءِ**»، وَإِمْرَارُهَا عَلَىٰ مَا جَاءَتْ، لَا تُكَيَّفُ، وَلَا تُتَأَوَّلُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٥ ص٤٣٢)**: (إِنَّ السَّلَفَ كَانُوا يُرَاعُونَ لَفْظَ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ؛ فِيمَا يُثْبِتُونَه، وَيَنْفُونَهُ عَنِ اللهِ تَعَالَىٰ مِنْ صِفَاتِهِ، وَأَفْعَالِهِ.

* فَلَا يَأْتُونَ بِلَفْظٍ مُحْدَثٍ مُبْتَدَعٍ فِي النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ، بَلْ كُلُّ مَعْنًىٰ صَحِيحٍ، فَإِنَّهُ دَاخِلٌ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَالْأَلْفَاظُ الْمُبْتَدَعَةُ لَيْسَ لَهَا ضَابِطٌ). اهـ

قُلْتُ: فَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِمَا وَصَفَ اللهُ تَعَالَىٰ بِهِ نَفْسَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا أَعْلَمَ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ بِاللهِ: ﴿أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللهُ﴾ [البَقَرَةُ: ١٤٠]؛ فَهُوَ أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ وَبِغَيْرِهِ.

* وَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ؛ لِأَنَّهُ لَا أَحَدَ بَعْدَ اللهِ تَعَالَىٰ أَعْلَمُ بِاللهِ تَعَالَىٰ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي قَالَ تَعَالَىٰ فِي حَقِّهِ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النَّجْمُ: ٣-٤].(١)

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَىٰ فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فُصِّلَتْ: ٤٠].

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ فِي «الْإِرْشَادِ إِلَىٰ صَحِيحِ الِاعْتِقَادِ» (ص١٦٥): (وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٨٠]؛ أَيْ: أَعْرِضُوا عَنْهُم، وَاتْرُكُوهُمْ.

* فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ سَيَتَوَلَّىٰ جَزَاءَهُمْ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٨٠]؛ **وَمَعْنَىٰ**: يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ؛ أَيْ: يَمِيلُونَ بِهَا، وَبِحَقَائِقِهَا، وَمَعَانِيهَا عَنِ الْحَقِّ الثَّابِتِ لَهَا). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ فِي «الْإِرْشَادِ إِلَىٰ صَحِيحِ الِاعْتِقَادِ» (ص١٦٤): (**وَتَوَعَّدَ هَؤُلَاءِ** الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ، فَيَنْفُونَهَا عَنْهُ، أَوْ يُؤَوِّلُونَهَا عَنْ مَعَانِيهَا الصَّحِيحَةِ؛ بِأَنَّهُ سَيَجْزِيهِمْ عَلَىٰ عَمَلِهِمْ بِالْعِقَابِ وَالْعَذَابِ). اهـ

وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأَعْرَافُ: ١٨٠].

---

(١) وَانْظُرْ: «الْإِرْشَادَ إِلَىٰ صَحِيحِ الْاعْتِقَادِ، وَالرَّدَّ عَلَىٰ أَهْلِ الشِّرْكِ وَالْإِلْحَادِ» لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانِ (ص١٧١).

قُلْتُ: وَالْإِلْحَادُ فِي أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَىٰ وَصِفَاتِهِ، هُوَ الْمَيْلُ بِهَا عَمَّا يَجِبُ فِيهَا، وَقَدْ حَذَّرَ اللهُ مِنَ الْإِلْحَادِ فِي تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ(١).

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَىٰ» (ص١١٨) عَنْ أَنْوَاعِ الْإِلْحَادِ: (الْأَوَّلُ: أَنْ يُنْكِرَ شَيْئًا مِنْهَا، أَوْ مِمَّا دَلَّتْ عَلَيهِ مِنَ الصِّفَاتِ وَالْأَحْكَامِ كَمَا فَعَلَ أَهْلُ التَّعْطِيلِ مِنَ «**الْجَهْمِيَّةِ**» وَغَيْرِهِمْ.

* وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ إِلْحَادًا؛ لِوُجُوبِ الْإِيمَانِ بِهَا، وَبِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ وَالصِّفَاتِ اللَّائِقَةِ بِاللهِ تَعَالَىٰ، فَإِنْكَارُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مَيْلٌ بِهَا عَمَّا يَجِبُ فِيهَا). اهـ

قُلْتُ: وَقَدْ ذَمَّ اللهُ تَعَالَىٰ الْيَهُودَ عَلَىٰ تَحْرِيفِهِمْ وَإِلْحَادِهِمْ فِي الدِّينِ.

* وَبَيَّنَ اللهُ تَعَالَىٰ أَنَّهُمْ بِتَحْرِيفِهِمْ وَإِلْحَادِهِمْ مِنْ أَبْعَدِ النَّاسِ عَنِ الْإِيمَانِ (٢).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَةُ: ٧٥].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [النِّسَاءُ: ٤٦].

قُلْتُ: فَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا قَوْمٌ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ.

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَىٰ» (ص٢٣٩): (وَبَيَّنَّا فِي الْآيَاتِ الْأَخِيرَةِ **أَنَّ التَّحْرِيفَ مِنْ صُنْعِ الْيَهُودِ**.

---

(١) وَانْظُرْ: «شَرْحَ الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَىٰ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (ص١١٧)، وَ«الْإِرْشَادَ إِلَىٰ صَحِيحِ الِاعْتِقَادِ، وَالرَّدَّ عَلَىٰ أَهْلِ الشِّرْكِ وَالْإِلْحَادِ» لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانِ (ص١٦٦).

(٢) وَانْظُرْ: «الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَىٰ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (ص٢٣٦ و٢٣٧).

* وَأَنَّ مَنْ حَرَّفَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، سَوَاءٌ الْعِلْمِيَّةُ أَوِ الْعَمَلِيَّةُ، **كَانَ فِيهِ شَبَهٌ مِنَ الْيَهُودِ**). اهـ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ فِي «الْإِرْشَادِ إِلَىٰ صَحِيحِ الِاعْتِقَادِ» (ص١٦٤): (وَإِنَّمَا يُنْكِرُهَا -يَعْنِي: الصِّفَاتِ- الْمُبْتَدِعَةُ مِنَ «**الْجَهْمِيَّةِ**» وَ«**الْمُعْتَزِلَةِ**» وَ«**الْأَشَاعِرَةِ**» الَّذِينَ سَارُوا عَلَىٰ مَنْهَجِ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ «**بِالرَّحْمَنِ**» وَيُلْحِدُونَ فِي أَسْمَاءِ اللهِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأَعْرَافُ: ١٨٠]). اهـ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ **قَالَ: (قَالَ أُنَاسٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَىٰ رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ** ﷺ**: هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ، وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَىٰ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ فِي غَيْرِ الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا أَتَانَا رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتْبَعُونَهُ، وَيُضْرَبُ جِسْرُ جَهَنَّمَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ**: فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ، وَدُعَاءُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ. وَبِهِ كَلَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، أَمَا رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟ قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهَا لا يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِهَا إِلَّا اللهُ، فَتَخْطَفُ النَّاسَ**

بِأَعْمَالِهِمْ، مِنْهُمُ الْمُوبَقُ[1] بِعَمَلِهِ وَمِنْهُمُ الْمُخَرْدَلُ[2]، ثُمَّ يَنْجُو، حَتَّىٰ إِذَا فَرَغَ اللهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ، مِمَّنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوهُمْ، فَيَعْرِفُونَهُمْ بِعَلَامَةِ آثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللهُ عَلَىٰ النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنِ ابْنِ آدَمَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَهُمْ قَدِ امْتُحِشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحِبَّةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، وَيَبْقَىٰ رَجُلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَىٰ النَّارِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا، وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا، فَاصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللهَ، فَيَقُولُ: لَعَلَّكَ إِنْ أَعْطَيْتُكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ، فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَيَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، ثُمَّ يَقُولُ بَعْدَ ذٰلِكَ: يَا رَبِّ قَرِّبْنِي إِلَىٰ بَابِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: أَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ، وَيْلَكَ ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ! فَلَا يَزَالُ يَدْعُو، فَيَقُولُ: لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذٰلِكَ تَسْأَلُنِي غَيْرَهُ، فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَيُعْطِي اللهَ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهُ، فَيُقَرِّبُهُ إِلَىٰ بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا رَأَىٰ مَا فِيهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَوَ لَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ، وَيْلَكَ ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ! فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشْقَىٰ خَلْقِكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّىٰ يَضْحَكَ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أَذِنَ لَهُ بِالدُّخُولِ فِيهَا، فَإِذَا دَخَلَ فِيهَا قِيلَ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا، فَيَتَمَنَّىٰ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا، فَيَتَمَنَّىٰ، حَتَّىٰ تَنْقَطِعَ بِهِ الْأَمَانِيُّ، فَيَقُولُ لَهُ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ).

---

١) قَوْلُهُ ﷺ: «مِنْهُمُ: الْمُوبَقُ»؛ يَعْنِي: الْهَالِكَ.

٢) قَوْلُهُ ﷺ: «وَمِنْهُمُ: الْمُخَرْدَلُ»؛ أَيِ: الَّذِي قُطِعَ.

انْظُرْ: «فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١١ ص٤٥٤).

*** قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا.**

*** قَالَ: وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ، حَتَّىٰ انْتَهَىٰ إِلَىٰ قَوْلِهِ: (هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ). قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (هَذَا لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ)، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَفِظْتُ (مِثْلُهُ مَعَهُ).**

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الجَامِعِ المُسْنَدِ الصَّحِيحِ»، مُطَوَّلًا (ج١١ ص٤٤٤)، و(ج١٣ ص٤١٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٦ ص٥٠٤)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (١١٤٠)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «المُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (ج١ ص١٦٢)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١١ ص٤٠٧)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٣٨٣)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٢٣٨)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج١٥ ص١٧٣)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الرُّؤْيَةِ» (٣٢ و٣٣)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ البَيَانِ» (ج١٣ ص١٥٥)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ» (ج١ ص٢٩٢)، وَابْنُ مَنْدَه فِي «الْإِيمَانِ» (ج٢ ص٧٨٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (ص٢٥٦)، وَفِي «الْبَعْثِ» (ص١٧٦)، وَعُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ الْجَهْمِيَّةِ» (ص٩١)، وَالْآجُرِّيُّ فِي «التَّصْدِيقِ» (ص٦٥) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (٢٥٩) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ ثَوْرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الجَامِعِ المُسْنَدِ الصَّحِيحِ» مُطَوَّلًا (ج١١ ص٤٤٤)، وَابْنُ مَنْدَهَ فِي «الْإِيمَانِ» (ج٢ ص٧٨٩)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «المُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (ج١ ص١٦٢)، وَابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «مُنْتَقَىٰ الْعَوَالِي» (ص١٦٦ و١٦٧)، وَابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي

«مَسْأَلَةِ التَّوْحِيدِ وَفَضْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» (ص٥٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «المُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (ج١ ص١٦٧)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (ص٤٧٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (١١٤٨٨)، و(١١٦٤٧)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (ج٢ ص١٨١)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «المُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ» (ج١ ص٢٤٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (ص١٣٩)، وَفِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ج٢ ص٦٦)، وَالْآجُرِّيُّ فِي «التَّصْدِيقِ بِالنَّظَرِ إِلَىٰ اللهِ فِي الْآخِرَةِ» (ص٦٤)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٢٧٥) مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَعَطَاءَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الجَامِعِ المُسْنَدِ الصَّحِيحِ»، مُطَوَّلًا (ج١٣ ص٤١٩)، وَعُثْمَانَ الدَّارِمِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ الْجَهْمِيَّةِ» (ص٩٠)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٢٩٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٦ ص٤٥٧)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الاعْتِقَادِ» (ج٦ ص١١٧٧)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «المُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (ج١ ص١٥٩)، وَابْنُ مَنْدَهَ فِي «الْإِيمَانِ» (ج٢ ص٧٨٤)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٢٣٨) مِن طُرُقٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «المُسْنَدِ الصَّحِيحِ»، مُطَوَّلًا (ج١ ص١٦٣)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «المُسْنَدِالْمُسْتَخْرَجِ» (ج١ ص٢٤٦) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ثَنَا أَبِي بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَهَ فِي «الْإِيمَانِ» (ج٢ ص٧٨٦) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَهَ فِي «الْإِيمَانِ» (ج٢ ص٧٨٧) وَالْحِنَّائِيُّ فِي «الْفَوَائِدِ» (ق/ ٨٢/ ط) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ.

* وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ مُطَوَّلًا، وَبَعْضُهُمْ مُخْتَصَرًا.

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنِي اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ الْمُبَارَكِ - إِنْ شَاءَ اللهُ - سَائِلًا رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحُطَّ عَنِّي بِهِ وِزْرًا،

وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا ... وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ

وَبَارَكَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِهِ

وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

فِهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	المَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ كَشْفِ بَاطِلِ «عَبْدِ اللهِ الْجُرْبُوعِ»، فِي قَوْلِهِ، بِمَذْهَبِ: «وَحْدَةِ الْوُجُودِ»، وَمَذْهَبِ: «الاتِّحَادِيَّةِ الْمَلاَحِدَةِ»، بِقَوْلِهِ: عَنْ حَدِيثِ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ»، «اللهُ هُوَ الْمُصَوِّرُ، وَكُلُّ صُورَةٍ هِيَ صُورَتُهُ!، وَالإِنْسَانُ الْمَضْرُوبُ هُوَ صُورَةُ الرَّحْمَنِ، وَآدَمُ صُورَةُ الرَّحْمَنِ!»، وَهَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ، لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ مِنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ، وَلَمْ يُفَسِّرْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، بِهَذَا التَّفْسِيرِ الْبَاطِلِ، وَهَذَا اعْتِقَادُ: «وَحْدَةِ الْوُجُودِ»، وَالاتِّحَادِ بَيْنَ الْخَالِقِ، وَالْمَخْلُوقِ فِي الصُّورَةِ، وَأَنَّهُ لاَ فَرْقَ بَيْنَ الْخَالِقِ، وَالْمَخْلُوقِ، فِيهَا، وَهَذَا فِيهِ تَشْبِيهٌ، وَتَمْثِيلٌ، فِي: «الصُّورَةِ»، وَهُوَ مَذْهَبُ: «الْمُشَبِّهَةِ»، وَ«الْمُمَثِّلَةِ»، فَهَذِهِ الْمَقَالاَتُ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا «الْجُرْبُوعُ»، وَأَمْثَالُهَا، هِيَ مِنْ أَعْظَمِ الْبَاطِلِ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَيهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَبَيَّنُوا خَطَرَهَا عَلَىٰ الإِسْلاَمِ وَالْمُسْلِمِينَ.....	٥
٢)	الْمُقَدِّمَةُ.....	١٢
٣)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ مِنَ السُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ السَّلَفِ فِي الْقُرُونِ الثَّلاَثَةِ الْمُفَضَّلَةِ، عَلَىٰ أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ»، يَعُودُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَحْمِلُونَ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ،	١٩

وَيُثْبِتُونَ بِهِ للهِ تَعَالَىٰ «الصُّورَةَ» عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ، لَا تُشْبِهُ صُورَةَ الْمَخْلُوقِ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ فِي الْكَيْفِيَّةِ.....

حدثنا و أخبرنا
القرآن الكريم
السنة المطهرة
مكتبة أهل الحديث
البحرين
البحرين